

المخاطر الائتمانية و دور تقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني

في التخفيف منها

Le risque de crédit et le rôle de la technologie de diversification et des contrats d'échange sur risque de crédit pour les atténuer

ط.د: زميت زينب*

جامعة الأغواط - الجزائر

zzemmit88@gmail.com

Received:10/04/2018

Accepted: 15/05/2018

Published: 30/06/2018

ملخص:

يعترض البنوك في إطار ممارستها لنشاطها، وكغيرها من المؤسسات الاقتصادية، العديد من المخاطر، تأتي في مقدمتها المخاطر الائتمانية، وذلك لعدة أسباب، أهمها أنها ترتبط بنشاطها الأساسي المتمثل في منح الائتمان ما يجعل من الصعب التخلص منها نهائيا.

و تعرف المخاطر الائتمانية بأنها تلك المخاطر، التي تنشأ عن احتمال تخلف الطرف المقابل(العميل)، في الوفاء بالتزاماته كليا أو جزئيا اتجاه البنك. و من أجل التخفيف من حدة هذه المخاطر، يسعى القائمون على إدارة الائتمان في البنوك، إلى البحث عن أدوات كفيلة بتحقيق هذا المتطلب، من بينها تقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني.

و يقصد بتقنية التنوع تكوين محفظة استثمارية ذات تشكيلة متنوعة من الائتمان، سواء من حيث الأجل أو القطاع، أو العميل نفسه، على أن يكون معامل الارتباط بين أجزائها عكسيا أو معدوما، ما يمكن من احتواء الخسارة التي يمكن تكبدها في أحد أجزاء هذه المحفظة، بالربح المتحقق في أجزاءها الأخرى، من جانب آخر تشير عقود مبادلة التعثر الائتماني، إلى إبرام عقد يقضي بتحمل طرف آخر يسمى بمشتري المخاطرة لهذه المخاطر، في حال تحقق خسارة فعلية، مقابل التزام البنك (بائع المخاطرة) بدفع قسط ثابت لهذا الطرف طيلة فترة العقد، التي تمتد إلى غاية وقوع خسارة فعلية ناجمة عن تخلف العميل في الوفاء بالتزامه تجاه البنك.

الكلمات المفتاحية: المخاطر الائتمانية، المخاطر البنكية، تقنية التنوع، عقود مبادلة التعثر الائتماني.

تصنيف G24:JEL

* المؤلف المرسل: ط.د./زميت زينب، الإيميل : zzemmit88@gmail.com

Résumé:

Durant la pratique de ses activités, ainsi que d'autres institutions économiques, les banques sont subies des plusieurs risque. Le risque de crédit viens au premier lieu par plusieurs raisons, le plus important c'est qu'elle est liéé à son activité principale qui est caractérisée par donner des crédits, se qui rendre difficile de les débarrasser définitivement.

Les risques de crédit sont défini comme ceux qui sont entraînés par la défaillance de la contrepartie (le client) a propos. L'accomplissement de ses obligations totalement ou partiellement envers la banque, et afin d'atténier ces risques, les administrateurs des crédits au niveau de la banque essayent de rechercher des outils qui sont capables pour réaliser cette exigence, il en compris la technique de diversification et les swaps de défaut.

On signifie par la technique de diversification la création d'un portefeuille diversifié de crédits à la fois pour le terme, le secteur, ou le client lui même, a condition que le coefficient de corrélation entre ses parties soit être inversé ou inexistant, ce qui le rend possible de contenir la perte dans l'une des parties du portefeuille, à le bénéfice réalisé dans les autre parties.

D'autre part, les swaps de défaut réfèrent à la conclusion d'un contrat, selon lui une autre partie appelée acheteuse du risque porte ces risques. En retenir, la banque (vendeuse du risque) est obligée de payer une prime fixé à cette partie durant toute la période de cet contrat, qui s'étend jusqu'à la perte réelle entraînée par la défaillance du client vis-à-vis son accomplissement de ses devoirs envers la banque.

Les mots clés: risques de crédit, risques bancaire, technique de diversification, swaps de défaut (CDS) .

Jel Classification Codes: G24.

1. مقدمة:

تحضى البنوك على اختلاف أنواعها بأهمية خاصة في الاقتصاد الوطني و الدولي على حد سواء، فهي تعد بمثابة الشريان الحيوي، الذي يحقق النمو و الاستقرار و التطور لأي نشاط اقتصادي، من خلال ما تقدمه من خدمات مالية و تسهيلات ائتمانية و غيرها.

و كأى مؤسسة اقتصادية تسعى البنوك لتعظيم ربحيتها، غير أنها و في إطار تحقيقها لهذا الهدف، تجد نفسها في مجابهة مع سلسلة من المخاطر، جزء كبير منها يرتبط بطبيعة نشاطها الأساسي المتمثل في منح الائتمان. و هو ما يجعل المخاطر الائتمانية تحتل مركز الصدارة من اهتمام الإدارة البنكية، سيما أنها صفة ملاصقة لعملها، الأمر الذي يجعل من الصعب التخلص منها، و هو ما يفرض على القائمين على إدارة الائتمان، تكثيف جهودهم للبحث عن آليات من شأنها التخفيف من الآثار السلبية لهذا النوع من المخاطر، و تقليصها إلى أدنى مستوياتها.

و على هذا الأساس، انصب اهتمام الباحثين و الناشطين في شؤون المال، على تطوير آليات من شأنها تلبية متطلبات البنوك فيما يتعلق بهذا النوع من المخاطر، و قد أسفرت هذه الجهود على ابتكار عدة آليات، لعل من أهمها تقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني. و على ضوء هذا يتبادر إلى أذهاننا طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ماذا نقصد بالمخاطر الائتمانية، و إلى أي مدى يمكن لتقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر

الائتماني، أن تسهم في التقليص منها؟

و للإجابة على هاته الإشكالية، يتوجب علينا الإجابة على الإشكاليات الفرعية التالية:

- ما المقصود بالمخاطر الائتمانية، و كيف يمكن تحديدها، و قياسها و تسييرها؟
- ماذا نقصد بتقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني، و ما مدى مساهمتها في تقليص المخاطر الائتمانية بالبنوك؟
- و للإجابة على هذه الإشكاليات الفرعية بغية كشف النقاب عن الإشكالية الأساسية، قمنا بإعداد هذه الدراسة على ضوء الفرضيات التالية:
- أن المخاطر الائتمانية هي احتمالية تعرض البنك لخسائر ترتبط بالنشاط الائتماني الذي يقوم به؛

— يتطلب تحديد المخاطر الائتمانية قيام البنك بدراسة شاملة للجدوى الاقتصادية للمشروع الممول، ولعميله طالب التمويل، ليتسنى له بعدها قياسها بدقة، بوضع توزيع احتمالي لها، ثم تسييرها باستخدام تقنيات معينة، كالتنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني؛

— يقصد بتقنية التنوع أن لا يركز البنك استثماراته في مجال واحد، أما عقود مبادلة التعثر الائتماني فتعني الاتفاق البنك مع طرف آخر لتحمل خطر التعثر الائتماني عنه في حال وقوعه، دون الأخذ بعين الاعتبار مسألة التركيز هذه؛

— تلعب تقنية التنوع دورا كبيرا في تقليص المخاطر الائتمانية، من خلال تمكينها للبنك من احتواء الخسارة التي قد يتعرض لها في أحد مجالاته الاستثمارية بالربح في المجالات أخرى؛

— تجعل عقود مبادلة التعثر الائتماني، البيئة الاستثمارية آمنة بشكل تام من المخاطر الائتمانية بالنسبة للبنك، طالما هناك طرف آخر مستعد لتحملها في حال وقوعها، ما يحفظه علاوة على ذلك على توسيع مجالاته الاستثمارية.

هذا و تهدف هذه الورقة البحثية، إلى الوقوف على مفهوم المخاطر الائتمانية، وآلية ضبطها و قياسها ثم تسييرها، مع تحديد دور تقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني في ذلك، بعد الوقوف أولا على المقصود بكل من هاتين التقنيتين.

و بناء على هذا قمنا بإعداد هذا المقال من خلال استعراض المخاطر الائتمانية، و ما يرتبط بها من جوانب أساسية، لنتطرق بعدها إلى كل من تقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني، و مدى مساهمتهما في التقليص و التخفيف من هذه المخاطر.

2. مفاهيم أساسية حول المخاطر الائتمانية

2.1. تعريف المخاطر الائتمانية

تعتبر المخاطر الائتمانية من الألفاظ المركبة، حيث تتكون من كلمتين: المخاطرة و الائتمان، و على هذا الأساس و حتى يتسنى لنا التوصل إلى معنى واضح لها، ينبغي علينا الوقوف أولا، على المقصود من كل من المخاطرة و الائتمان البنكي.

— فالمخاطرة بالمعنى العام تعرف بأنها "احتمالية تعرض المؤسسة إلى خسائر غير متوقعة و غير مخطط لها و/أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين (عبد الكريم أحمد قندوز، 2012، ص 13). و بالتركيز على المجال البنكي تعرف المخاطر البنكية على "أنها احتمال تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة و غير مخطط لها، و/أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، ما ينتج عنه آثار سلبية لها

قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المرجوة و تنفيذ إستراتيجيته بنجاح" (مصطفاي سميرة، 2016-2015، ص 72).

أما مصطلح الائتمان البنكي فيقصد به "الثقة التي يولمها البنك للعميل، حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكفله لفترة محدودة و متفق عليها من الطرفين، يلتزم المقترض في نهايتها، بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك، و ذلك لقاء عائد معين، يحصل عليه البنك من العميل، يتمثل في الفوائد و العمولات و المصاريف" (خضراوي نعيمة، ص 10).

و باعتبار الائتمان المقصود هنا هو موضوع المخاطرة البنكية التي سبق و أشرنا إليها، يمكن تعريف هذا النوع من المخاطر بأنها:

— تلك مخاطر التي تنشأ عن تراجع المركز الائتماني للعميل، و لا يقصد بالتراجع التخلف عن الدفع، وإنما هو مؤشر أو دليل زيادة احتمال عدم الدفع (مصطفاي سميرة، مرجع سبق ذكره، ص 74).

— تلك الخسائر المالية المحتملة، الناتجة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك في الوقت المحدد، مما يؤثر سلبا على إيرادات البنك و رأسماله، و تعتبر القروض أهم مصدر لهذه المخاطر (خضراوي نعيمة، مرجع سبق ذكره، ص 14).

2.2. خصائص المخاطر الائتمانية وأسباب:

1.2.2. خصائص مخاطر الائتمان: تمتاز مخاطر الائتمانية بالعديد من الخصائص، يمكن تلخيصها في النقاط التالية (كمال رزيق، فريد كورتل، 2007، ص ص 3-4) :

- المخاطر الائتمانية هي نوع من أنواع المخاطر و التي تركز على ركني الخسارة و المستقبل؛
- لا تقتصر المخاطر الائتمانية على نوع معين من القروض، بل أن جميعها يمكن أن تشكل خطر بالنسبة للبنك و لكن بدرجات متفاوتة، كما أنها لا تتعلق فقط بعملية تقديم القروض فحسب، بل تستمر حتى انتهاء عملية التحصيل الكامل للمبلغ المتفق عليه؛
- يمكن أن تنشأ المخاطر الائتمانية عن خلل في العملية الائتمانية بعد انجاز عقدها، سواء كان في المبلغ الائتماني (القرض+الفوائد) أو في توقيتات السداد؛
- المخاطر الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقرض، و لا يواجهها المقترض و لذلك فهي تصيب كل شخص يمنح قرضا سواء كان بنكا، أو مؤسسة مالية، أو منشأة أعمال تباع لأجل؛

- إن السبب الرئيسي وراء المخاطر الائتمانية، هو المقترض بسبب عدم استطاعته أو عدم التزامه أو عدم قيامه برد أصل القرض وفوائده؛
- لا يختلف وجود المخاطر الائتمانية فيما إذا كان المقترض شخصا حكوميا أو لا، إذ أن القروض الممنوحة لمنشآت الدولة تتضمن هي الأخرى مخاطر ائتمانية، على الرغم من إشارة البعض إلى أن مخاطر القروض الموجهة للحكومة معدومة، كون أن الحكومة لا يمكن أن تمتنع عن سداد القرض.
- 2.2.2. أسباب مخاطر الائتمان:
- هناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى نشوء مخاطر الائتمان، جزء منها يتعلق بالبنك، و آخر يتعلق بالعميل، و أسباب أخرى (مصطفى سميرة، ص 75):
- أسباب من جانب البنك: من العوامل التي تتسبب في هذه المخاطر و التي تتعلق بالبنك ما يلي:
- قصور الدراسات التي قام بها البنك في منح الائتمان؛
- المبالغة في تقدير الضمانات المتعلقة بالقرض، و المقدمة من طرف العميل؛
- تمكين العميل من استخدام القرض قبل الانتهاء من الإجراءات الرسمية المتعلقة بالقرض؛
- عدم متابعة البنك لأوجه استخدام القرض من طرف العميل، إذ يمكن لهذا الأخير أن يستخدمه في غير الغرض الذي منح من أجله؛
- عدم إدراج البنك لشرط مشاركة العميل في التمويل من موارده الخاصة في عقد القرض، بحيث يتحمل جزء من المخاطر؛
- و هناك من يضيف (محمد داود عثمان، محمد داود عثمان، ص 17):
- التركزات الائتمانية بأن يقوم البنك بالإقراض في مناطق و قطاعات محددة... الخ؛
- نقص عمليات تنوع المحفظة الائتمانية؛
- التوسع الائتماني للبنك، أو بمعنى آخر نمو محفظته الائتمانية بشكل كبير، مما يجعله أكثر عرضة للمخاطر.
- أسباب تتعلق بالعميل:
- استخدام القرض في غير الغرض الممنوح لأجله؛
- تقديم بيانات و معلومات غير صحيحة للبنك؛
- عدم امتلاك المعرفة الفنية و الخبرة الكافية، في إدارة المشروع محل التمويل؛

– شخصية العميل و أخلاقه و وضعه الاجتماعي.

– أسباب أخرى:

– الكوارث الطبيعية؛

– انخفاض معدل النمو أو حدوث كساد اقتصادي، خاصة إذا كان العميل يعتمد البيع الآجل؛

– تدخل الدولة عن طريق مباشر أو غير مباشر بشكل يؤثر على نشاط العميل و يحد من إرادته.

3.2. أنواع المخاطر الائتمانية:

تختلف المخاطر الائتمانية باختلاف الواجهة التي ننظر منها إليها، و عموماً يمكننا أن نذكر الأنواع الأساسية التالية (علي عبد الله أحمد شاهين، ص ص 13-14):

1.3.2. المخاطر المهنية (المخاطر المحسوبة) : وهي تترتب على العملية الائتمانية و تؤثر في البنك الذي يمنحها ومنها :

– مخاطر العميل و تتمثل في الآتي :

– مخاطر التوقف عن السداد: وهي أسوأ أنواع المخاطر حيث يترتب عليها عدم سداد الائتمان وفوائده.

– مخاطر تجميد الائتمان: وهي تعني تحقق عملية ائتمانية رديئة، مما ينتج عنها عدم سداد العميل للائتمان الممنوح له لفترة أطول .

– مخاطر التحيز: و تتمثل في تهاون القائمين على العملية الائتمانية في دراسة كل عملية ائتمانية بدقة سواء في مرحلة المنح أو المعالجة أو المتابعة، أو التهاون في الحصول على الضمانات الحقيقية التي تؤمن مركز البنك أو نتيجة لتدني مستوى الخبرة لدى القائمين على منح الائتمان .

– مخاطر النشاط: وهي المخاطر المرتبطة بحسب طبيعة النشاط الممول سواء كان زراعياً أم صناعياً أو تجارياً أو خدمياً .

– مخاطر نوعية العملية الائتمانية: وهي المخاطر المتعلقة بنوعية الائتمان (قروض – حسابات جارية مدينة – خصم كمبيالات ، خطابات ضمان ، إتمادات مستنديه) .

– مخاطر تكنولوجياية : وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات التقنية وظهور اختراعات جديدة وحدوث عمليات غش من خلالها.

– مخاطر السوق: وهي المخاطر المتعلقة بمجالات السوق كالمنافسة، الركود و التضخم، تغيرات في اتجاهات المستهلكين.

– مخاطر السرقة و الاختلاس و التواطؤ

2.3.2. مخاطر السياسة الائتمانية : وهي المخاطر التي تتعلق بطبيعة السياسة الائتمانية التي ينتهجها البنك، سواء كانت توسعية أو انكماشية. وكذلك مدى توافق هذه السياسة مع السياسة الاقتصادية العامة للبلد .

3.3.2. مخاطر الظروف العامة : وهي المخاطر الناجمة عن الظروف الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية .

4.2. خطوات تحديد المخاطر الائتمانية و مؤشرات قياسها و آلية تسييرها:

إن تحديد المخاطر الائتمانية بدقة ووضع مؤشرات و بيانات تساعد على قياسها من الأمور

الهامة جدا لتسييرها، وتحديد أساليب التخفيف منها و تقليصها إلى أدنى مستوياتها.

1.4.2. خطوات تحديد المخاطر الائتمانية: تمر عملية تحديد المخاطر الائتمانية بمرحلتين (منصور منال، 2009، ص 4):

– قبل منح الائتمان:

– التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء للتأكد من جدارتهم الائتمانية و التي تقاس بمعايير معينة منها 5CS " شخصية المقرض، المقدرة على السداد، ملاءته المالية، الضمانات و الظروف المحيطة"(محمد داود عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 44-46):

– شخصية المقرض Character: تشكل شخصية المقرض الركيزة الأساسية الأولى في أي قرار ائتماني، وهي المسألة الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، و شخصية المقرض هي مجموعة من الصفات و السلوكيات الواجب توافرها في المقرض، منها على سبيل المثال (السمعة، الصدق، الأمانة و النزاهة)، التي إذا توافرت في شخص ما تجعله مسؤولا عن تسديد التزاماته في تواريخ الاستحقاق، و تقلل من مخاطر الائتمان. و عادة لتقييم شخصية العميل، يعتمد البنك على ما يجمعه من معلومات

من مصادر داخلية وخارجية، و التي من خلالها يمكنه تحديد نوعية و خصائص و مدى كفاءة الإدارة، التي ستستخدم الائتمان الممنوح من قبله.

– القدرة على السداد **Capacity**: يعتبر معيار القدرة على السداد، أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان. فالقدرة على السداد تحدد مقدرة العميل على تحقيق العائد، و التدفقات النقدية الملائمة التي تمكنه من سداد أصل المبلغ إضافة إلى الفوائد، هذا و تحدد هذه القدرة حسب عدة دراسات بثلاثة اتجاهات:

– الاتجاه الأول: تحدد القدرة حسب هذا الاتجاه من خلال شخصية المقترض، و هي بذلك تعني أهلية الشخص على الاقتراض؛

– الاتجاه الثاني: حسب هذا الاتجاه تفسر بالقابلية الإدارية للمقترض، في أن يكون قادرا على مباشرة أعماله، و إدارتها إدارة حسنة و سليمة، تضمن للبنك سلامة إدارة أمواله المقدمة له في صورة قروض؛

– الاتجاه الثالث: يركز هذا الاتجاه على الأمور المالية في تحديد القدرة، حيث ينصب تركيزهم حول قدرة طالب الائتمان على إيجاد عوائد و تدفقات نقدية متوقعة كافية، لضمان مخاطرته و تسديد ما عليه من التزامات مستحقة على البنك.

– رأس المال **Capital**: يعتبر رأس المال خط الدفاع الأول لامتناس أي خسارة قد تلحق بالمقترض، و من وجهة نظر البنوك، رأس المال هو صمام الأمان أو الضمان المقدم من قبل المقترض، و المتاح في أسوأ الظروف للدائنين لسداد مختلف التزاماتهم، و يقصد برأس المال مقدار ما يملكه المقترض من ثروة، أي ما يملكه من أصول منقولة و غير منقولة، مطروحا منها المطلوبات التي بذمته، و كلما كان رأس المال كبير كلما زادت طمأنينة البنك. فرأسمال المقترض يمثل قوته المالية، و هو في نفس الوقت ضمان إضافي لإدارة الائتمان، عندما يعجز المقترض عن سداد التزاماته.

– الضمان **Collateral**: تعتبر الضمانات خط الدفاع الثاني، و الملجأ الأخير في حالة عجز المقترض عن السداد، و من خلالها يستطيع البنك تحصيل حقوقه، حيث كلما زاد احتمال الخطر الذي يحيط بالعملية الائتمانية، كلما كانت الضمانات المطلوبة تشكل حماية لحقوق البنك.

– الظروف **Condition**: يجب على الباحث الائتماني، أن يدرس مدى تأثير الظروف العامة و الخاصة المحيطة بالعميل طالب الائتمان على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله.

ويقصد بالظروف العامة هنا، المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي و القانوني الذي تعمل المنشأة في إطاره، خاصة ما يتعلق بالتشريعات النقدية و الجمركية و التشريعات الخاصة بتنظيم أنشطة التجارة الخارجية، استرادا و تصديرا، حيث تؤثر هذه الظروف عامة في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي.

أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقدمها، شكل المنافسة، دورة حياة المنتج أو الخدمة التي يقدمها العميل، و موقع المشروع من دورة حياته... الخ (إيمان أنجرو، 2006-2007، ص 38).

- دراسة نشاط العميل و سلامة الجدوى و إمكانية السداد، و استكمال أوراق التسهيل الائتماني؛
- التعرف على المركز الائتماني المصرفي للعميل، من البنك المركزي و البنك التجاري؛
- تحديد مدى المخاطرة، نوعها و كيفية تجنبها.
- بعد منح الائتمان:

- المتابعة و التحليل الدوري، من استعلامات، تحليلات مالية، زيارات ميدانية و متابعة نشاط العميل؛

- قياس و تحليل المخاطر السابق احتمالها مع التنفيذ؛

- متابعة ضمانات المشروع و استمرارها و خطوات التنفيذ وفق البرامج المحددة ماليا و واقعيًا؛

- كما ينبغي في هذه المرحلة القيام بتحليلات دورية، لمتابعة حالات العملاء بتحليل مراكزهم المالية، إعداد تقارير لمتابعة محافظتهم الائتمانية و زيارة المختصين، لتحديد مدى قدرتهم على السداد.

2.4.2. مؤشرات قياس المخاطر الائتمانية:

تتوقف مسألة قياس المخاطر الائتمانية على توفير، العديد من البيانات التي تتعلق بتبويب المحفظة وفق قطاعات النشاط الاقتصادي، و بيانات عن توزيع المحفظة، إضافة إلى مؤشرات جودة الأصول وفقا لنظام الإنذار المبكر (منصور منال، مرجع سبق ذكره، ص 4)، و على هذا الأساس يمكن حصر أهم مؤشرات المعتمدة لقياس المخاطر الائتمانية فيما يلي (معارفي فريدة، مفتاح صالح، 2007، ص ص 7-8):

- بيانات عن توزيع محفظة القروض على قطاعات النشاط الاقتصادي بصورة ربع سنوية .
 - بيانات عن توزيع المحفظة إلى تسهيلات بضمان عيني مع تحديد قيمة الضمان عند آخر تقييم بصورة ربع سنوية، وتسهيلات بدون ضمان عيني؛
 - مؤشرات جودة الأصول المعتمدة داخل البنك وفق نظام الإنذار الذي يتم احتسابه بصفة شهرية، و التي يمكن تحديدها في النقاط التالية :
 - نسبة المحفظة الائتمانية إلى إجمالي الودائع ؛
 - توزيع المحفظة على قطاعات النشاط الاقتصادي ؛
 - نسبة القروض الغير المضمونة إلى إجمالي المحفظة ؛
 - بيانات عن التركيزات التي تصل إلى 25 % فأكثر من قاعدة رأسمال البنك سواء كانت في صورة توظيفات البنك لدى العميل؛ على شكل أسهم رأسمال وتسهيلات ائتمانية، أو في صور تمويل مختلفة؛
 - بيانات إجمالية عن التركيزات التي تزيد 10 % من القاعدة الرأسمالية للبنك (مع تحديد حد أقصى)؛
 - نسبة المخصصات إلى إجمالي التسهيلات الغير المنتظمة، المتمثلة في القروض و التسهيلات المستحقة؛
 - نسبة التسهيلات الغير المنتظمة / إجمالي المحفظة الائتمانية؛
 - نسبة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي المحفظة الائتمانية؛
 - نسبة العائد المتوقع على إجمالي القروض؛
 - إجمالي صافي العائد على إجمالي القروض.
 - بيانات عن مدى توافق الضمانات القائمة مع التسهيلات الممنوحة لتحديد مقدار المخصصات، و يتم احتسابها بقسمة القيمة الحالية للضمانات على إجمالي التسهيلات الممنوحة؛
 - تقارير عن بعض الحالات الائتمانية التي تستلزم تحديد وضعيتها لضمان انتظام سدادها، و تحديد أسباب تعثر الديون الغير المنتظمة.
- 3.4.2. آلية تسيير مخاطر الائتمان: تعتمد البنوك في تسيير المخاطر الائتمانية المحتملة الحدوث، على تقييم حجم المخاطر الناجمة من قرار منح الائتمان من خلال الاستعلام المصرفي، وكذلك التركيز على

الأسلوب الوقائي من طرف إدارة الائتمان لتجنب حدوث المخاطر، أو على الأسلوب العلاجي في حالة حدوث مخاطر أين يتطلب مواجهة آثارها السلبية على أداء البنك (نفس المرجع السابق، ص 10) و يمكن تلخيص هذا في النقاط التالية :

تقييم المخاطرة : في هذه المرحلة يتم التقييم الدقيق لقدرة العميل الائتمانية، من خلال دراسة عناصر تحديد المخاطرة بمراعاة المبادئ التالية (علي عبد الله أحمد شاهين، مرجع سبق ذكره، ص 14):

– إجراء دراسة عميقة للمركز المالي للعميل ونتائج أعماله والغرض الممنوح من أجله القرض وطريقة وأسلوب السداد؛

– المواءمة بين إجمالي التسهيلات المصرح بها للعميل وبين حجم موارده المالية المستثمرة في النشاط ونوعية ذلك النشاط ؛

– استيفاء الاستعلامات اللازمة عن العميل من خلال البنك المركزي والسوق والنشاط الذي يعمل في إطاره باعتبار أن المعلومات التي يتم الحصول عليها تكون على درجة كبيرة من الأهمية للوقوف على مخاطر الائتمان.

– الأسلوب الوقائي : لأجل الوقاية من مخاطر التعثر قبل حدوثه، تلجأ إدارة الائتمان إلى متابعة الائتمان الممنوح لتجنب المخاطر الناجمة عنه وذلك بالتركيز على العناصر التالية (معارفي فريدة، مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص ص 11-12):

– طلب الضمانات الملائمة : تفاديا للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة الائتمان إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمان المناسب، وتعد من أهم وأنجع الإجراءات الوقائية لمواجهة خطر عدم السداد الناشئ عن العميل حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك واستعادة التمويل المقدم. وعادة ما يركز البنك على نوعين من الضمانات :

– الضمانات الشخصية: هي تعهد و التزام شخصي من طرف المقترض، يكفل سداد قيمة القرض والفوائد، وبذلك فهي تعبر عن الأمان في تغطية القرض وتضم :

– الكفالات : الكفالة هي عقد يتكفل بمقتضاه، شخص يسمى الكفيل و يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام إذا لم يفي به الدائن نفسه .

– الضمان الاحتياطي : هو التزام مكتوب من طرف شخص معين، يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين على التسديد، والأوراق التي يجرى عليها هذا النوع هي السفتجة، السند، والشيكات .

– تأمين الاعتماد : هو شكل من أشكال الضمانات الشخصية، وبموجبه يتم تحويل مخاطر الديون المتعثرة من البنك إلى شركات التأمين، مقابل أقساط يدفعها البنك في بداية التعاقد لشركة التأمين، وعند تعثر العميل عن سداد القسط الثالث يطالب البنك شركات التأمين، بتسديد أقساط القرض التي لم تسدد نيابة عن العميل، بعدها تتولى شركة التأمين بمتابعة وملاحقة العميل الذي لم يسدد بشتى الطرق المناسبة، سواء الودية أو القانونية(أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، 2007، ص72).

– الضمانات الحقيقية : تركز هذه الضمانات، على الشيء المقدم موضوع الضمان، من سلع و التجهيزات والعقارات، وتقدم هذه الضمانات على سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك لضمان استرداد القرض، وتأخذ شكل الرهن العقاري، الرهن الحيازي، الامتياز. وعموما يتعين على البنك عند تحديد الضمان أن يأخذ في الاعتبار:

– ألا تكون قيمة الضمان ذات تقلب كبير خلال فترة الائتمان :

– كفاية الضمانات لتغطية القرض مع الفوائد والعمولات الأخرى .

وهناك من يضيف الشروط التالية:

– القابلية للتصرف ؛

– القابلية للنقل والتخزين ؛

– أن تكون ملكية الأصل للمقترض ولا توجد عليه التزامات للآخرين .

الحد من التركيز الائتماني : يقصد بالتركز الائتماني، توجيه الائتمان إلى عميل واحد نظرا لضخامة مركزه، والامتناع عن تقديمه لعملاء آخرين، وهو ما يشكل مخاطريتين الحد و التقليل منها، و من الإجراءات المتخذة في هذا المجال ما يلي :

– التنوع: ونقصد به أن تتسم المحفظة الائتمانية بدرجة كبيرة من التنوع وعدم تركيز الائتمان في قطاعات معينة أو لدى عملاء معينين ويمكن تطبيق هذا التنوع من خلال وضع حد أقصى للائتمان لكل نشاط أو عميل، والدخول في أسواق مصرفية جديدة (علي عبد الله أحمد

شاهين، مرجع سبق ذكره، ص 15). و في هذا الصدد تفرض بعض الدول حدودا للتسهيلات الائتمانية للعميل الواحد، تتراوح ما بين 10% - 25% من رأس المال الموضوع، إلى جانب الاهتمام بالمتابعة لأي تركيز في المخاطر الائتمانية، لأي نشاط اقتصادي أو منطقة جغرافية، مع المتابعة الدورية ؛

– طلب الضمانات عند تقدير حجم المخاطر، هي من الأمور الأساسية، لأن الضمانات الحقيقية لا يتم التوصل إليها إلا بعد تحصيل تلك القيمة.

و هناك من يضيف(محمد داود عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 71):

– التوجه نحو زيادة رأس المال المحتفظ به للتعويض عن المستويات العالية من المخاطر؛

– التوجه نحو المشاركة في القروض؛

– التوجه نحو توريق أو تسنيد القروض؛

– التوجه نحو استخدام المشتقات الائتمانية.

5.2. معالجة الحالات المتعثرة: نتيجة العملية الائتمانية التي يقوم بها البنك تظهر بعض الحالات المتعثرة التي تعود بشكل طبيعي إلى وجود قصور في تطبيق بعض أساليب السيطرة على المخاطر، وفي هذه الحالة يتوجب على البنك أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتقليل الخسائر المحتملة من خلال (علي عبد الله أحمد شاهين، مرجع سبق ذكره، ص 16):

– السير في الإجراءات الرسمية المنصوص عليها في عقد منح التمويل لتصفية القرض؛

– عمل ترتيبات لاسترداد جزء من القرض؛

– عمل ترتيبات لإعادة جدولة القرض؛

– إعطاء جزء من الأموال للمقترض للتغلب على أزمته الحالية والناجمة عن أسباب خارجة عن إرادته.

3. تقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني و دورهما في التقليل من المخاطر الائتمانية

1.3. دور تقنية التنوع في التخفيف من المخاطر الائتمانية: تمثل تقنية التنوع، إحدى أهم الأساليب المساعدة في التخفيف من حدة التعرض للمخاطر المرافقة للاستثمارات أيًا كان نوعها، ذلك لأنها تضمن عدم تعرض كل الأجزاء في وقت واحد لمسبب الخطر، كما أنها تحقق انتشارا جيدا على المستوى المالي و الجغرافي.

2.3. مفهوم تنوع المحفظة الائتمانية: تقوم تقنية التنوع بوجه عام على فكرة أساسية، مفادها أنه كلما زاد تنوع الاستثمارات التي تتضمنها المحفظة الاستثمارية، انخفضت المخاطرة التي يتعرض لها عائدها. ويتوقف التنوع رياضياً على درجة الارتباط بين عوائد الاستثمارات، حيث يتحقق التنوع بصورة مثلى مع انخفاض معامل الارتباط بين عوائد الأصول المكونة للمحفظة الاستثمارية.

وعموماً يكمن تعريف هذه التقنية بأنها "إستراتيجية استثمارية تشمل على شراء عدد من أدوات الاستثمار، التي لديها ارتباط ضعيف مع بعضها البعض، بما يحقق هدف التخفيض للمخاطرة الكلية للمحفظة دون التضحية بالعائد".

وفي المجال البنكي تعرف تقنية التنوع بأنها "قرار البنك الخاص بتشكيلة أو توليفة الاستثمارات التي تتكون منها محفظته الائتمانية، حيث من شأن التشكيل الجيد تخفيض درجة المخاطر التي يتعرض لها عائد المحفظة، دون أن يترتب على ذلك تأثير عكسي على حجم العائد" (رفيق مزاهدية، ص 52-53).

و يأخذ التنوع صوراً عدة منها (أفين فائق، 2015، ص 65):

- التنوع حسب القطاعات الممولة؛
- التنوع حسب النشاط الاقتصادي؛
- التنوع حسب الغرض من الاستثمار؛
- التنوع حسب نوع الضمان؛
- التنوع حسب تواريخ الاستحقاق.

3.3. سياسة التنوع و دورها في تخفيف المخاطر الائتمانية:

التنوع بمعناه البسيط هو تطبيق علمي للمثل القائل " لا تضع كل ما تملك من بيض في سلة واحدة " (معارفي فريدة، مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص 15)، ومفاد ذلك أنه كلما زاد تنوع الاستثمارات التي تتكون منها المحفظة، انخفضت المخاطر التي يتعرض لها عائدها (بن موسى كمال، 2004، ص 43). غير أن هذا الأسلوب ينطوي على العديد من السلبيات منها: (ربيعي عبد القادر الجديلي، ص 15):

- صعوبة إدارة المحفظة؛
- ارتفاع تكلفة البحث عن استثمارات جديدة؛

– اتخاذ قرارات استثمارية غير سليمة؛

– ارتفاع متوسط تكاليف الشراء.

و نتيجة لهاته النقائص حاول العديد من الخبراء اقتراح تنوع آخر أكثر دقة، يقوم على أساس من القياس و التحديد، فكان الباحث هاري ماركويتز Markowitz، أول من بادربذلك، من خلال نظريته حول "المحفظة المالية و التنوع الجيد".

فقد أثبت ماركويتز سنة 1952، أن فكرة التنوع التي تقوم على زيادة الاستثمارات المكونة للمحفظة، قد لا تؤدي إلى تقليل المخاطرة، و على هذا الأساس أسس نظريته ضمن ما يسمى بالتنوع الكفاء، الذي يقوم على تقدير العائد و المخاطرة للاستثمارات المكونة للمحفظة (بن موسى كمال، مرجع سبق ذكره، ص 43)، وضرورة مراعات درجة الارتباط بين عوائد تلك الاستثمارات، بحيث كلما انعدم وجود علاقة، أو كانت هناك علاقة عكسية بين تلك العوائد، فإن المخاطر التي يتعرض لها عائد المحفظة، تكون أقل مما لو كانت هناك علاقة طردية بين عوائد تلك الاستثمارات (محمد داود عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 58).

و بما أن المبادئ الأساسية التي تقوم عليها المحافظ الائتمانية للبنك، مستمدة من مبادئ و نظريات المحافظ الاستثمارية (نفس المرجع السابق، ص 57) يمكن تطبيق نظرية التنوع على القرار الائتماني للبنك، و الذي يحدد على أساسه مدى الميل إلى المخاطر، و لأجل ضمان تحقيق العائد و تجنب المخاطر على إدارة الائتمان الأخذ بمنهج التنوع و نظرية المحفظة لماركويتز، حيث يسمح ذلك بالتحوط ضد المخاطر المحتملة بتخفيضها و الحد منها إلى أدنى مستوى ممكن، و كلما كان التنوع كبير كلما قلت المخاطر. و هنا ينبغي على إدارة الائتمان، أن تأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية (معارفي فريدة، مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص 15):

– تحليل المحفظة وفق الأنشطة الاقتصادية التي تنتمي إليها التسهيلات القائمة و التي تم منحها للعملاء؛

– تحليل المحفظة وفق آجال التسهيلات الممنوحة (قصيرة، متوسطة، طويلة)؛

– تحليل المحفظة وفق حجم العملاء (صغير، كبير)؛

– تحليل المحفظة وفق نوع العملات الممنوح بها التسهيلات (بإعداد المراكز المالية للبنك وفق عملية رئيسية معينة).

4. عقود مبادلة التعثر الائتماني و دورها في تسير المخاطر الائتمانية:

1.4. تعريف عقود مبادلة التعثر الائتماني:

تنتمي هذه الأداة إلى ما يعرف بالمشتقات المالية، التي و حسب عدة دراسات اكتسبت دورا هاما و متزايدا ليس فقط كأداة لتخفيف آثار المخاطر، و لكن كذلك كمصدر للدخل (طارق الله خان، حبيب احمد، 2003، ص58)، و يمكن تعريفها بأنها "عبارة عن عقود فرعية، تبنى أو تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية (أوراق مالية، عملات أجنبية، سلع... الخ)، لينشأ عن تلك العقود الفرعية، أدوات استثمارية مشتقة" (مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، 2005، ص 918).

و في مجال البنوك تعرف المشتقات الائتمانية بأنها "عقود مالية تسمح بنقل مخاطر الائتمان من أحد المشاركين في السوق إلى طرف آخر، و هذه أدوات قادرة على التعظيم الكفاء للتسهيلات من خلال توزيع مخاطر الائتمان، و يتم تداولها في أسواق غير منظمة، و من الأمثلة عليها مبادلات التعثر الائتماني" (محمد داود عثمان، مرجع سبق ذكره، ص86).


و بالتركيز على هذه الأخيرة يمكن تعريفها بأنها "اتفاقية بين طرفين، يدفع بموجها الأول للثاني، كوبون دوري ثابت طيلة حياة الاتفاقية المقررة، بينما لا يقدم الثاني أية دفعات ما لم يحصل حدث ائتماني محدد كالإفلاس، إعادة هيكلة دين خاص بأصل معين،... الخ، و عند حدوث أحد هذه الحالات يدفع الطرف الثاني للأول، و تنتهي المبادلة" (نفس المرجع السابق، ص 89).

و عرفت أيضا بأنها "عبارة عن عقد تأمين، بين مشتري يرغب في التغطية ضد حدوث حادث يكون له تأثير في الصلابة المالية لكيان معين يسمى بالكيان المرجعي، لأجل ذلك يتعهد بدفع قسط دوري لبائع التغطية. بالمقابل يلتزم هذا الأخير بالتعويض في حالة وقعت حادثة التعثر لهذه الكيان" (Marie DOUISSARD, P10)

2.4. آلية إبرام عقود مبادلة التعثر الائتماني و دورها في تقليص المخاطر الائتمانية:

إن الغرض الأساسي لعقود مبادلة التعثر الائتماني، هو تقديم الحماية للبنوك (بائع المخاطرة)، في حالة العجز عن السداد من قبل عملائها المدينين، مقابل عوض لمشتري المخاطرة الائتمانية، حيث أنه بدفع قسط تحمل المخاطرة، يمكن للبنك مبادلة مخاطرة العجز عن السداد جزئيا أو كليا. هذا و تطبق هذه المشتقة في حالات التعرض لمخاطر الائتمان مهما كان نوعها، سواء تعلق الأمر بحجم الائتمان أو أجله أو غيرها (طارق الله خان، مرجع سبق ذكره، ص61). و فيما يلي لدينا الشكل البياني التالي الذي يوضح آلية إبرام هذا العقد و دوره في تقليص مخاطر الائتمان:

شكل 1: آلية إبرام مبادلة التعثر الائتماني



Source Houndonougbo FEMIN, La gestion du risque case des dérivés de crédit, Mémoire de fin d'étude master, Université de Savoie IAE, France, 2008-2009, P19.

من خلال الشكل السابق نجد أن هذه التقنية تمر بمرحلتين يمكن إيجازهما فيما يلي

(Houndonougbo FEMIN, 2008-2009, P19.):

- في المرحلة الأولى، يقوم بائع المخاطرة الذي يرغب في التغطية ضد وقوع حادثة ائتمانية لحائز الائتمان "الكيان المرجعي"، بدفع قسط ثابت دوري للطرف الثاني "مشتري المخاطرة"، إلى غاية وقوع الواقعة الائتمانية.
- و في المرحلة الثانية، التي تبدأ مع وقوع الحادثة الائتمانية، يكون على مشتري المخاطرة أن يدفع تدفق معادل للفرق بين القيمة الاسمية للائتمان، و قيمته في السوق للبنك و ينتهي العقد.
- بناء على ما سبق يمكن القول بأن عقود مبادلة التعثر الائتماني، توفر للبنوك الأرضية الخصبة لتقليل من المخاطر الائتمانية و فيما يلي أهم الفوائد و المزايا التي يتيحها استخدام هذه الأداة من قبل البنوك (محمد داود عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 88)
- السيطرة على المخاطر الائتمانية لأي أداة دين؛
- إدارة مخاطر الأصول/ المطلوبات؛
- تعمل هذه المشتقة كغطاء تأميني من حيث تقليل المخاطر المرتبطة بالأصول، عن طريق المحافظة على سلامة المراكز المالية للبنوك، و تفادي تعرضها للفشل أو الإعسار المالي؛
- تقليل مخاطر التركيز في المحفظة و توفير التنوع فيها؛
- خلق أصول تركيبية جديدة مفصلة طبقا لاحتياجات أسواق الدين.

5. خاتمة:

تعتبر المخاطر الائتمانية، من المسائل التي توليها البنوك اهتماما خاصا، نظرا لخاصيتها المميزة، باعتبارها إن صح التعبير صفة ملاصقة لنشاطها الأساسي، المتمثل في منح الائتمان، وهو ما يجعل من الصعب التخلص منها. ولهذا عادة ما تعتمد البنوك إلى اعتماد تقنيات معينة من شأنها التخفيف من حدة هذه المخاطر، وليس التخلص نهائيا منها، وذلك بعد تحديد هذه المخاطر بدقة، من خلال معرفة أسبابها وخصائصها وطبيعتها، ثم قياسها. ومن الأساليب العملية التي يمكن للبنوك تجنيدها في سبيل تحقيق هذا المتطلب، إتباع سياسة تنوع مثلى للقروض المشكلة للمحفظة الائتمانية، تقوم على وجود ارتباط عكسي أو معدوم بين مكوناتها. أو تحويل هذه المخاطر إلى طرف آخر في السوق، من خلال إبرام عقد لمبادلة التعثر الائتماني مع هذا الأخير. وعموما يمكننا تلخيص أهم ما توصلنا إليه من نتائج، من خلال هذه الورقة البحثية، في النقاط التالية:

– المخاطر الائتمانية هي احتمالية تعرض البنك لخسائر، نتيجة عدم وفاء الطرف المقابل (العميل) بالتزاماته تجاهه بشكل كلي أو جزئي، وفي موعدها، كما هو منصوص عليه في العقد المبرم؛

– تنشأ المخاطر الائتمانية بصفة أساسية عن العملاء، في حال تخلفهم عن الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنك، كما يمكن أن تنشأ عن عوامل تتعلق بالبنك، كقصور دراساته حول العميل أو المشروع الممول، إلى جانب عوامل أخرى خارجية، كحالة الاقتصاد وغيرها؛

– تأخذ المخاطر الائتمانية عدة أشكال، منها ما يرتبط بالعميل مباشرة كتعثره في السداد، وأخرى ترتبط بطبيعة النشاط، وأخرى ترتبط بالظروف المحيطة، كالتطورات التكنولوجية، وأخرى ترتبط بالسياسة الائتمانية للبنك، وغيرها الكثير من المخاطر، التي ينطبق عليها هذا الوصف؛

– يتطلب التخفيف من المخاطر الائتمانية قيام البنك بتحديد دقة، من خلال إجراء دراسة قبلية وبعديّة لمختلف الجوانب المرتبطة بالعملية الائتمانية، ثم قياسها باستخدام أساليب ومؤشرات معينة، ثم تسييرها بالاستناد إلى تقنيات معينة، كتقنية التنوع و عقود مبادلة التعثر الائتماني؛

– تشير تقنية التنوع في مضمونها، إلى تكوين محفظة ائتمانية ذات تشكيلة متنوعة، سواء من حيث القطاعات الممولة، أو من حيث أجل الائتمان الممنوح، أو من حيث طبيعة العملاء

المستفيدين منه (صغير أو كبير)...الخ، مع مراعات معامل الارتباط الذي ينبغي أن يكون معدوماً أو عكسياً بين أجزاءها؛

– تتيح تقنية التنوع للبنوك، إمكانية تقليص مخاطرها الائتمانية إلى أدنى مستوياتها، حيث أنه في حال وقوع خسارة فعلية في أحد أجزاء هذه المحفظة، يمكن للبنك تغطيتها و امتصاصها بالربح المتحقق في الأجزاء الأخرى المكونة للمحفظة الائتمانية؛

– عقود مبادلة التعثر الائتماني، هي عبارة عن عقد يقضي بتحمل طرف يعرف بمشتري المخاطرة لهذه المخاطر، في حال تحقق خسارة فعلية، مقابل التزام البنك بدفع قسط ثابت لهذا الطرف طيلة فترة العقد، التي تمتد إلى غاية وقوع خسارة فعلية ناجمة عن تخلف العميل في الوفاء بالتزامه تجاه البنك؛

– تتيح عقود مبادلة التعثر الائتماني للبنوك، إمكانية تقليص مخاطرها الائتمانية إلى أبعد الحدود، غير أن هذا لا يلغي أنها عقود عرفية و لها من المخاطر الائتمانية ما يفوق المخاطر الذي تبني على أساسه

6. قائمة المراجع:

1. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، 2007. إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن
2. طارق الله خان، حبيب احمد، 2003، إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية،، ط1، تعريب عثمان بابكر أحمد، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية.
3. مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، 2005، أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، ط1، ج1، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.
4. فريدة، مفتاح صالح، يومي 16/18 أبريل 2007، المخاطر الائتمانية تحليلها - قياسها - إدارتها والحد منها، بحث مقدم في إطار المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع المتعلق بإدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن.
5. كمال رزيق، فريد كورتل 4-5 جويلية 2007، إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية، بحث مقدم في إطار المؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن..
6. منصور منال، 20-21 أكتوبر 2009 ، إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية والإقليمية، بحث مقدم في إطار المؤتمر العلمي الدولي المتعلق ب "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
7. آفين فائق، 2015، أثر تنوع محفظة القروض في عائد و مخاطر المحفظة (دراسة تطبيقية)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا.
8. إيمان أنجرو، ، 2006-2007. التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقراض-المصرف الصناعي السوري نموذجاً- مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا
9. خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والاسلامية- حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة-، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

10. رفيق مزاهدية، الاتجاهات العشوائية و التكاملية في سلوك الأسعار في أسواق الأوراق المالية الخليجية و تأثيرها على فرص التنوع الاستثماري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر.
11. محمد داود عثمان، محمد داود عثمان، أثر مخفضات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك- دراسة تطبيقية على البنوك التجارية الأردنية باستخدام معادلة Tobin's Q، أطروحة دكتوراه، مصارف، كلية العلوم المالية و المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية.
12. مصطفى سميرة، 2015-2016، البنوك في مواجهة آلية التوريق، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر.
13. بن موسى كمال ، 2004، المحفظة الاستثمارية تكوينها و مخاطرها، مجلة الباحث، العدد 03.
14. عبد الكريم أحمد قندوز، 2012، إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية مدخل الهندسة المالية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الانسانية، العدد 09
15. ربحي عبد القادر الجديلي، إدارة محافظ الاستثمار، عن الموقع الالكتروني: www.rooad.net/uploads/news/adart_m7afd_alasthmar_74351394.doc
16. علي عبد الله أحمد شاهين، مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية في فلسطين دراسة تحليلية تطبيقية، عن الموقع الالكتروني: www.UST.etud
17. Houndonougbo FEMIN,2008-2009,La gestion du risque case des dérivés de crédit, Mémoire de fin d'étude master, Université de Savoie IAE, France.
18. Marie DOUISSARD, Mesure du risque porté par les instruments financiers complexes: l'avenir de la var, Diplôme du master mention finance spécialité Actuariat et gestion du risque, Faculté de science économique et de gestion, Université de Strasbourg, France.